



الزقازيق - طريق الاحرار
ص.ب ٢٨٤ - الرقم البريدي : ٤٤٥١١
ت : ٢٢٠٢٧٥٩ - ٢٢٤٩٦٩٥ - فاكس ٢٢٠٢٧٧٩

شركة مطاحن شرق الدلتا

شركة مساهمة مصرية
قطاع مكتب رئيس مجلس الإدارة والمضو المكتب
أمانة مجلس الإدارة واللجان

السادة | البورصة المصرية

تحية طيبة وبعد ...

نتشرف بالاحاطة انه في تمام الساعة الثالثة بعد الظهر يوم (الاثنين) الموافق ٢٠٢٣/٨/٢٨ م ، عقد مجلس ادارة شركة مطاحن شرق الدلتا اجتماعه (العاشر) خلال عام ٢٠٢٣ م ، وكان من ضمن الموضوعات المدرجة على جدول الاعمال الموضوع التالي :

| م | الموضوع | القرار |
|---|--|---|
| ١ | بالإشارة الى الكتاب المقدم من السيد الاستاذ / مدير عام القضايا والتنفيذ بالقطاع القانوني والسيد المحاسب / مدير ادارة امانة مجلس الادارة واللجان الوارد برقم ١٧٢٦ بتاريخ ٢٠٢٣/٨/١٢ م ، والمؤشر عليه من السيد المهندس / الرئيس التنفيذي - للسيد المحاسب / رئيس مجلس الادارة - بالعرض على مجلس الادارة ، المقيد تحت رقم ٢٠٢٣/٩٧ م ، بشأن طلب الموافقة على التعديل المقترح للمادة (٢١) من مواد النظام الاساسي للشركة السابق الموافقة عليها من مجلس الادارة بجلسته بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٦ م - وفقا لما ورد من الهيئة العامة للرقابة المالية . | الموافقة باجماع الحضور على التعديل المقترح للمادة (٢١) من مواد النظام الاساسي للشركة السابق الموافقة عليها من مجلس الادارة بجلسته بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٦ م - وفقا لما ورد من الهيئة العامة للرقابة المالية بشأن البند(٤) من المادة (١٨) من قواعد قيد وخطب الاوراق المالية بالبورصة المصرية - ليصبح نص المادة (٢١) بعد التعديل كالمرفق . |

وتفضلوا سيادتكم بقبول وانحر الاحترام ...

المشرف على القطاع المالي

محاسب | رضا عمر عبد العزيز

مقرر مجلس الادارة

محاسب | محمد محمود العشري

بالنسبة لتعديل المادة (٢١) الخاصة بأعضاء مجلس الإدارة - يتعين إضافة " ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين بمجلس الإدارة عن عضوين مستقلين تختارهم الجمعية العامة للشركة " إلى المادة (٢١) من النظام الأساسي للشركة - وفقا للبند (٤) من المادة (١٨) من قواعد قيد وشطب الأوراق المالية بالبورصة المصرية

وبذلك يكون التعديل النهائي للمادة (٢١)

| التعديل المقترح للمادة (٢١) | مادة (٢١) قبل التعديل |
|--|--|
| <p>===== يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من سبعة أعضاء على الأقل ولا يزيد عن ١١ عضو تختارهم الجمعية العامة بالانتخاب باستخدام أسلوب التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي كلما أمكن ذلك ، وبما لا يخل بحق المساهمين بالترشح لعضوية مجلس الإدارة .</p> <p><u>ألا يقل عدد الأعضاء المستقلين بمجلس الإدارة عن عضوين مستقلين تختارهم الجمعية العامة للشركة .</u></p> | <p>===== يتولى إدارة الشركة مجلس إدارة مؤلف من عدد لا يقل عن ثلاثة ولا يزيد عن احد عشر عضواً تعيينهم الجمعية العامة بالانتخاب باستخدام أسلوب التصويت التراكمي بما يسمح بالتمثيل النسبي كلما أمكن ذلك .</p> <p>ويقر السادة أعضاء مجلس الإدارة بأنه لم يسبق صدور أحكام قضائية على أي منهم بعقوبة جنائية أو جنحة مخلة بالشرف أو بعقوبة من العقوبات المنصوص عليها في المواد (٨٩ ، ١٦٢ ، ١٦٣ ، ١٦٤) من القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ولأنهم لا يعملون بالحكومة أو قطاع الأعمال وبقبولهم لعضوية مجلس الإدارة ويتعهد أعضاء مجلس الإدارة بأن يقوموا بإيداع شهادات الأسهم التي تقوم مقام أسهم ضمان العضوية بأحد البنوك المعتمدة تطبيقاً لأحكام اللائحة التنفيذية للقانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ ، وذلك خلال شهر على الأكثر من تاريخ عضوية مجلس الإدارة ، كما يتعهدون بإيداع أسهم ضمان العضوية ذاتها لتحل محل الشهادات المذكورة فور إصدار الأسهم وتقديم شهادة بذلك إلى مصلحة الشركات من البنك الذي سوف تُودع لديه هذه الأسهم .</p> |